

الهيئة العامة لصندوق التقاعد
التاريخ ١٩٧٩/٤/١٠

تعيم بشأن الإشتراكات وحصة الحكومة المستحقة من السنة المالية ١٩٨٠
عن موظفي الحكومة الخاضعين
لأحكام قانون التقاعد رقم ١٣ لسنة ١٩٧٥

المحترم

السيد /

تأكيداً لما جاء بقرار سعادة وزير المالية والإقتصاد الوطني رقم (٢) لسنة ١٩٧٩ بشأن الموضوع المشار إليه أعلاه وقرب بداية السنة المالية ١٩٨٠ وببدء العمل بالنظام الجديد الخاص بكيفية سداد اشتراكات التقاعد ومساهمة الحكومة والموضحة تفصيلاً بقرار سعادة وزير المالية السالف الذكر.

فإن الهيئة العامة لصندوق التقاعد تأمل أن تلتزم كافة الوزارات والإدارات بما جاء بهذا القرار من ضرورة إرسال كشوف الخاضعين لأحكام قانون التقاعد والبالغ المستحقة عليهم بما فيه مساهمة الحكومة مع قوائم الرواتب لشهر يناير إلى ديوان الموظفين ليتولى مراجعتها ومطابقتها واعتمادها وتحويلها للهيئة وذلك على النحو الموضح بالفقرة (٣) من المادة الأولى بقرار وزير المالية.

والهيئة تيسيراً منها على وزارات وإدارات الدولة المختلفة فقد قامت من جانبها بطبع الكشوف التي تستخدم لهذا الغرض ويكون الحصول عليها من الهيئة مقابل مبلغ رمزي.

نشكر كل المسؤولين بالوزارات والإدارات صادق تعالونهم معنا.

وتفضلاً بقبول وافر التحية،،،

مدير الهيئة العامة لصندوق التقاعد
محمد عبد العفار العلواني